

## مقدمة:

تبعاً لما تم تدارسه في السداسي الثالث- جذع مشترك السنة الثانية ليسانس- من محاور في موضوع النظرية العامة للجريمة خلصنا إلى أنه متى كان من المسلم به أن السلوك الإنساني يتنوع ويتراوح ويتضارب بين تحقيق المصالح الفردية من جهة اشبعاً لحاجيات الفرد ورغابته الشخصية من جهة ومصصلحة الجماعة التي ترمي إلى رعاية وحماية الصالح العام من جهة أخرى، فإن المشرع الجنائي في هذا الصدد يتولى في نطاق القانون الجنائي مهمة الموازنة ورعاية وحماية هذه المصالح المتعارضة والمتضاربة التي تتازعه عن طريق سن قواعد قانونية تنهى أو تأمر بإتيان سلوك معين يترتب على مخالفتها العقاب.

حيث يستأثر المشرع الجنائي عن غيره في مجال القانون الجنائي بهذا النوع من الموازنة في مجال تنظيم السلوك الإنساني، ويشكل بذلك العمود الفقري للنظام القانوني للدولة وفق منهج ردعي يوازن من خلاله المشرع بين الحقوق والحريات الشخصية من جهة والمصلحة العامة للمجتمع من جهة أخرى.

ولعل الغرض من القانون الجنائي وفق هذا المنظور لا يكتمل وفق مقتضياته التشريعية من خلال التجريم والعقاب فقط، حيث يُشكل التجريم والعقاب الشق الأول للقانون الجنائي أو ما يطلق عليه بالشق الموضوعي للقانون الجنائي، والذي يشتمل كما أسلفنا من محاضرات في السداسي الثالث من طور الليسانس على المبادئ العامة للقانون الجنائي وكذا الأركان العامة التي تقوم عليها الجريمة والعقوبات المقررة لها.

في حين يُشكل الشق الاجرائي الحلقة الثانية للقانون الجنائي والذي يُعرف بقانون الإجراءات الجزائية والذي سيكون محلاً لدراستنا في السداسي الرابع من طور الليسانس، حيث ينظم هذا القانون كيف تهتدي سلطات القضاء الجنائي إلى كيفية اقتضاء حق الدولة في توقيع العقاب على من خالف قانون العقوبات والقوانين المكملة له، من خلال بيان نطاق وضوابط إجراءات الكشف عن الجرائم وأدلتها ومتابعة مرتكبيها ومحاكمتهم.

وعليه يُعبر كلا الشقين الموضوعي والاجرائي عن الحلقة الكاملة للقانون الجنائي ومضمونه القائم على مبدأ الشرعية الجنائية الذي يشكل ركنه الأساس وضمانه أساسية لصون الحقوق والحريات الشخصية من جهة ومعيارا لتحقيق المصلحة العامة خلال عملية الانتقاص أو المساس بدائرة الحقوق والحريات الشخصية من جهة أخرى.

وعليه كما أسلفنا سنتولى ووفق ما هو مقررا بيداغوجيا من محاور أن نتناول الشق الثاني للقانون الجنائي ألا وهو الشق الإجرائي المتعلق بقانون الإجراءات الجزائية، ولغرض استيعابه والإلمام به سنقسم محاضرات هذا المقياس إلى ثمان (8) محاور نتناول فيها ما يلي:

**المحور تمهيدى: الإطار المفاهيمي العام لقانون الإجراءات الجزائية**

**المحور الأول: الدعوى العمومية**

**المحور الثانى: جهاز النيابة العامة**

**المحور الثالث: الدعوى المدنية التبعية**

**المحور الرابع: الشرطة القضائية**

**المحور الخامس: قاضي التحقيق**

**المحور السادس: غرفة الاتهام**

**المحور السابع: إجراءات المحاكمة العادلة**

**الخاتمة:**